



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

بمقرر لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

رقم 36 صادر في 18 فبراير 2017

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 من ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف ولاسيما المادة 61 منه؛

وعلى طلب المجلس البلدي لمدينة صفرو الذي يلتمس فيه كراء القطع الحسبية المسماة: "جنان الوادي" و"عرصة باب القلعة العليا" و"عرصة باب القلعة السفلى" و"جنان السنود" و"جنان زوالغ" و"جنان بريغت" للاستغلال الفلاحي من أجل إحداث مشاتل وحدائق نموذجية؛

وحيث إن هذه القطع لم يرغب في كرائها أحد رغم عرضها على السمسرة لعدة مرات لوجودها على ضفتي واد أكاي الشديدي الانحدار مما يجعل استغلالها فلاحيا صعبا جدا؛

وحيث إن بلدية صفرو ترغب في كرائها مباشرة لمدة ست سنوات لعدم إمكانية المشاركة في السمسرة العادية وأداء الوجبة الكرائية فور رسو السمسرة بسبب الإجراءات الشكلية اللازمة لإبرام العقد وإنجاز بيان الالتزام وإصدار الأمر بالأداء بتنسيق مع الخازن الإقليمي المكلف؛

وحيث إنه حسب الفقرة الثانية من المادة 61 من مدونة الأوقاف، يمكن إجراء الأكرية المتعلقة بالأموال الموقوفة وفقا عاما عن طريق الاتفاق المباشر في حالة ما إذا أجريت السمسرة لمرتين متتاليتين دون أن تسفر عن أي نتيجة؛

وبناء على محضر لجنة الأكرية والبيوعات الخاصة بالأوقاف العامة المنعقدة بتاريخ 04 أبريل 2017 والتي تقترح فيه الموافقة على كراء القطع الحسبية المذكورة للمجلس البلدي لمدينة صفرو كراء مباشرا.

قرر ما يلي:

فصل فريد:

كراء قطعة "جنان الوادي" بمبلغ 1.150,00 (ألف ومائة وخمسين) درهما في السنة و قطع "عرصة باب القلعة العليا" و"عرصة باب القلعة السفلى" و"جنان السنود" بمبلغ 1.500,00 (ألف وخمسمائة) درهم في السنة وقطعة "جنان زوالغ" بمبلغ 600,00 (ستمائة) درهم في السنة و قطعة "جنان بريغت" بمبلغ 1.150,00 (ألف ومائة وخمسين) درهما في السنة، يضاف إليها واجب 5%، لفائدة المجلس البلدي لمدينة صفرو، عن طريق مسطرة الاتفاق المباشر، لمدة ست سنوات غير قابلة للتجديد من أجل إحداث مشاتل وحدائق نموذجية.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

أ. المصطفى

إمضاء: أحمد التوفيق

المشور السعيد - الرباط (المغرب) - الهاتف: 0537.76.39.38 (+212) / الفاكس: 05.37.76.60.70 (+212)
موقع الوزارة على الأنترنت: www.islam-maroc.ma

